

Distr.: Limited
14 October 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

اللجنة الثانية

البند 20 (د) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي

لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

غينيا*: مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إن تشير إلى قراراتها 53/43 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 222/54 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 86/62 المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 32/63 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2008 و 73/64 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 159/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 200/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 210/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 212/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 220/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 205/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 228/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 219/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 232/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 219/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 217/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 وإلى القرارات والمقررات الأخرى المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين.



وإنّ تشير أيضاً إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ⁽¹⁾ واتفاق باريس المعتمد بموجب الاتفاقية⁽²⁾، وإنّ تعترف بأنهما يمثلان المحفلين الحكوميين الدوليين الرئيسيين اللذين يجري في إطارهما التفاوض دولياً بشأن التدابير العالمية لمواجهة تغيير المناخ، وإنّ تعرب عن تصميمها على التصدي بشكل حاسم للتهديد الذي يطرحه تغيير المناخ وتدهور البيئة، وإنّ تسلّم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يستوجب تعاوناً دولياً على أوسع نطاق ممكن يرمي إلى الإسراع بخفض انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي ومعالجة مسألة التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وإنّ تلاحظ بقلق الفجوة الكبيرة بين الأثر الإجمالي لعودة التخفيف التي تعهدت الأطراف بتحقيقها، ولا سيما مساهماتها المحددة على الصعيد الوطني، حسب الاقتضاء، ومسارات الانبعاثات الإجمالية،

وإنّ تشير كذلك إلى اتفاق باريس، الذي سيُنَفَّذ عملاً بالفقرة 2 من المادة 2 منه على نحو يجسد الإنصاف ومبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة،

وإنّ يساورها القلق من أن يؤدي حدوث تراجع اقتصادي مطول في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى التأثير سلباً في تنفيذ اتفاق باريس وقدرة البلدان، وخاصة البلدان النامية، على الاستجابة بشكل كافٍ للآثار الضارة لتغير المناخ، وإنّ تشدد على أنه ينبغي للبلدان، في سياق التصدي للآزمة، أن تبقي أهداف التنمية المستدامة والالتزامات المتعلقة بالمناخ محل تركيز، وإنّ تحيط علماً بتقرير "متحدون في العلم 2021" الذي أعدته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وإنّ تشدد على أهمية أن تحافظ البلدان على التزاماتها بتنفيذ اتفاق باريس،

وإنّ تلاحظ بقلق بالغ ما يتهدد صحة الإنسان وسلامته ورفاهه من أخطار بسبب جائحة كوفيد-19، علاوة على ما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من أثر مدمر بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هم الأكثر تضرراً منها، وإنّ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع استراتيجيات للتعافي تتسم باستدامتها وشمولها للجميع تعجلاً بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً ومن أجل المساعدة على الحد من خطر وقوع صدمات في المستقبل، وإنّ تسلّم بأن جائحة كوفيد-19 تتطلب اتخاذ تدابير عالمية قوامها الوحدة والتضامن وتجديد التعاون القائم على تعددية الأطراف، [خانة محجوزة لفقرة معممة]

وإنّ تعترف بأن اتخاذ إجراءات بشأن التكيف مع تغيير المناخ يمثل أولوية ملحة وتحدياً عالمياً أمام جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وإنّ تسلّم بالحاجة الراهنة الكبيرة إلى التكيف وبأن بلوغ مستويات أعلى من التخفيف من شأنه أن يقلص الحاجة إلى بذل جهود تكيف إضافية، وإنّ تضع في اعتبارها أن إتاحة موارد مالية مزيّدة ينبغي أن تهدف إلى تحقيق توازن بين التكيف والتخفيف،

وإنّ ترحب بالدعوة إلى عقد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس،

(1) United Nations, Treaty Series, vol. 1771, No. 30822.

(2) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م-21، المرفق.

وذلك برئاسة حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، في غلاسكو، خلال الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021،

وإنه تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية⁽³⁾، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة⁽⁴⁾، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)⁽⁵⁾، ونتائج مؤتمر القمة العالمي لعام 2005⁽⁶⁾، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012، المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"⁽⁷⁾، ونتائج دورات مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ودورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للفترة 2011-2020 المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في إسطنبول، تركيا، في الفترة من 9 إلى 13 أيار/مايو 2011⁽⁸⁾، والإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة الشامل والرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة 2011-2020، المعقود في أنطاليا، تركيا، في الفترة من 27 إلى 29 أيار/مايو 2016⁽⁹⁾، وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للفترة 2014-2024 الذي اعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالبلدان النامية غير الساحلية المعقود في فيينا، في الفترة من 3 إلى 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2014⁽¹⁰⁾، وبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية⁽¹¹⁾، وإعلان موريشيوس⁽¹²⁾ واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية⁽¹³⁾، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)⁽¹⁴⁾، وإعلان سِنْدَاي وإطار سِنْدَاي للحد من مخاطر الكوارث للفترة

(3) القرار 2/55.

(4) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(5) المرجع نفسه، القرار 2، المرفق.

(6) القرار 1/60.

(7) القرار 288/66، المرفق.

(8) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، 9-13 أيار/مايو 2011 (A/CONF.219/7)، الفصل الثاني.

(9) القرار 294/70، المرفق.

(10) القرار 137/69، المرفق الثاني.

(11) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، 25 نيسان/أبريل - 6 أيار/مايو 1994 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الثاني.

(12) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، 10-14 كانون الثاني/يناير 2005 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق الأول.

(13) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(14) القرار 15/69، المرفق.

2015-2030⁽¹⁵⁾، وإعلان وبرنامج عمل بيجين⁽¹⁶⁾، والخطة الحضرية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) المعقود في كيتو في الفترة من 17 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2016⁽¹⁷⁾،

وإنّ تشير أيضاً إلى ما تُقدّمه مختلف المبادرات، ومنها المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث وأيضاً المنتديات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، من إسهامات في تعزيز الاتساق بين الحد من أخطار الكوارث والتنمية المستدامة وجهود التخفيف من حدّة تغير المناخ ونتائج تقرير التقييم العالمي بشأن الحد من مخاطر الكوارث لعام 2019، وإنّ تسلّم بأنّ جهود الحد من مخاطر الكوارث المبذولة بالاتساق مع إطار سندي تسهم في تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة تغيّر المناخ والتكيّف معه، وتبرز في هذا الصدد أوجه التآزر التي تساعد على ضمان إحراز تقدم نحو تحقيق التنمية المستدامة،

وإنّ تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإنّ تؤكد من جديد أيضاً قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتعدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإنّ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ بعنوان الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية بشأن آثار الاحترار العالمي بمقدار 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي والمسارات العالمية ذات الصلة لانبعاثات غازات الدفيئة، في سياق دعم التصدي العالمي لخطر تغير المناخ، والتنمية المستدامة، والجهود المبذولة للقضاء على الفقر،

وإنّ تلاحظ أيضاً مع القلق الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، والتصحر، وتدهور الأراضي، والإدارة المستدامة للأراضي، والأمن الغذائي، وتدفعات غازات

(15) القرار 283/69، المرفقان الأول والثاني.

(16) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، 4-15 أيلول/سبتمبر 1995 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(17) القرار 256/71، المرفق.

الدفينة في النظم الإيكولوجية/الأرضية، وإذ تلاحظ بقلق كذلك الاستنتاجات الواردة في التقرير الخاص للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالمحيطات والغلاف الجليدي في مناخ متغير،

وإذ تكرر تأكيد دعمها لأهداف الصندوق الأخضر للمناخ ومبادئه التوجيهية، بما في ذلك اتباع نهج مراعى للاعتبارات الجنسانية في إجراءاته وعملياته، وإذ تشدد على هدفه المتمثل في كفاءة الاستفادة من موارده بصورة ناجعة عن طريق تبسيط إجراءات الموافقة وتعزيز الدعم الموجه للجهازية، مما سيساعد في إنجاز نواتج في البلدان النامية للحد من انبعاثات غازات الدفينة أو تقليصها ومساعدة تلك البلدان على التكيف مع آثار تغير المناخ،

وإذ تشير إلى التبرعات المتعهد بها لصالح الصندوق الأخضر للمناخ ضمن إطار العملية الرسمية الأولى لتجديد موارد الصندوق الجارية حالياً، بما في ذلك أثناء قمة العمل المناخي التي انعقدت بدعوة من الأمين العام في 23 أيلول/سبتمبر 2019، وخلال المؤتمر الرفيع المستوى لإعلان التبرعات للصندوق الأخضر للمناخ الذي عُقد في باريس في تشرين الأول/أكتوبر 2019، حيث بلغ مجموع التبرعات المعلنة 9,99 بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة حتى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2020⁽¹⁸⁾، وهو ما يصل بمجموع التبرعات المتعهد بها، بما في ذلك الأرصدة الدائنة المكتسبة بسبب الدفع المبكر و/أو التحويل إلى نقد استناداً إلى سعر الصرف المرجعي لتجديد موارد الصندوق لأول مرة، إلى مبلغ يتجاوز بكثير 10 بلايين دولار من دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف الحالي، مما يؤكد أهمية أن تتكفل العملية بالنجاح حتى يظل الصندوق إحدى القنوات الرئيسية التي تتيح تدفق الموارد المالية نحو البلدان النامية في إطار اتفاق باريس واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،

وإذ تشدد على أن التنمية ذات المستويات المنخفضة من حيث انبعاثات غازات الدفينة يمكن أن تخلق فرص عمل ووظائف جيدة، وفقاً للأولويات الإنمائية المحددة وطنياً،

وإذ تشير إلى خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030⁽¹⁹⁾، وإذ تقر بأن الغابات بجميع أنواعها تسهم إسهاماً كبيراً في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه،

وإذ تلاحظ أن الغابات مسألة تعالج ضمن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإذ تلاحظ أيضاً المادة 5 من اتفاق باريس،

وإذ تسلّم بأن تغير المناخ هو من العوامل المحركة الرئيسية والمتنامية لفقدان التنوع البيولوجي وتدهور النظم الإيكولوجية، وبأن حفظ التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية واستدامتها بشكل مستدام هي أمور تسهم إلى حد كبير في التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدّته، وفي الحدّ من أخطار الكوارث، وتحقيق الأمن الغذائي والتغذية،

وإذ تشير إلى مؤتمر قمة التنوع البيولوجي الذي عقد في 30 أيلول/سبتمبر 2020، وإذ ترحب بالدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي المقرر عقدها في كونمينغ، الصين، وإذ تتطلع إلى اعتماد الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،

(18) Green Climate Fund, status of pledges and contributions (first replenishment: GCF-1) as at 31 October 2020

متاح على www.greenclimate.fund/sites/default/files/document/status-pledges-irm-gcf1_0.pdf

(19) انظر القرار 285/71.

وإن تلاحظ ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون على جميع المستويات بين الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا⁽²⁰⁾، واتفاقية التنوع البيولوجي⁽²¹⁾ وأماناتها، حسب الاقتضاء، مع احترام الولايات المنوطة بكل منها،

وإن تلاحظ أيضا إسهام جمعية الأمم المتحدة للبيئة في التصدي لتحديات عدة منها تغير المناخ، في إطار ولايتها وبالتعاون مع غيرها من المنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة المعنيين،

وإن تشير إلى قرارها 312/71 المؤرخ 6 تموز/يوليه 2017 المعنون "محيطاتنا، مستقبلنا: نداء للعمل"، وإن تنطلع إلى انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة لعام 2021 لدعم تنفيذ الهدف 14 من أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة، **وإن تسلم** بأن على الأمم المتحدة، عند اضطلاعها بعملها، أن تشجع حماية المناخ العالمي خدمة لمصلحة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإن تشير إلى بدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون⁽²²⁾ في 1 كانون الثاني/يناير 2019، وإن ترحب بقيام 126 بلدا ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي بالتصديق عليه، وتشجع في الوقت نفسه على المزيد من عمليات التصديق في أقرب وقت ممكن، وإن تشير إلى الاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف في بروتوكول مونتريال، المعقد يومي 14 و 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 في روما،

وإن تشير مع التقدير إلى جلسة الحوار بشأن الانسجام مع الطبيعة التي عقدتها رئيسة الجمعية العامة، وقد كان موضوعها العام هو "العمل بنهج أمان الأرض" في تنفيذ برامج التعليم والعمل المناخي في انسجام مع الطبيعة، وذلك في 22 نيسان/أبريل 2019 احتفالاً باليوم الدولي لأمان الأرض،

وإن تلاحظ إسهامات منظمة الطيران المدني الدولي في الجهود العالمية المبذولة لمكافحة تغير المناخ، وإن تلاحظ أيضا إسهامات المنظمة البحرية الدولية في هذا الصدد،

وإن تشجع الدول الأعضاء على إيجاد مسارات مبتكرة لتحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين، تمشيا مع قرار جمعية الأمم المتحدة للبيئة 1/4⁽²³⁾،

1 - **تؤكد من جديد** أن تغير المناخ هو واحد من أكبر التحديات في عصرنا، وتعرب عن جزعها الشديد إزاء استمرار ارتفاع مستوى انبعاثات غازات الدفيئة على الصعيد العالمي، ولا يزال يساورها قلق بالغ لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، قليلة المناعة في مواجهة الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ ولأنها تعاني بالفعل من تفاقم تلك الآثار، ومن بينها الجفاف المستمر والظواهر الجوية البالغة الشدة وتدهور الأراضي وارتفاع مستوى سطح البحر والتحات الساحلي وتحمض المحيطات وانحسار الجليديات الجبلية مما يزيد من الخطر الذي يهدد الأمن الغذائي، وتوافر المياه وسبل العيش، والجهود

(20) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1954, No. 33480.

(21) المرجع نفسه، المجلد 1760، الرقم 30619.

(22) UNEP/OzL.Pro.28/12، المرفق الأول.

(23) UNEP/EA.4/Res.1.

المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده وتحقيق التنمية المستدامة، وتدرك ما يترتب على تغير المناخ من مخاطر كبيرة على الصحة، وتشدد في هذا الصدد على أن التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه يشكلان أولوية فورية ملحة على الصعيد العالمي؛

2 - **تحث** الدول الأعضاء على اعتماد نهج مراعي للمناخ والبيئة في جهود التعافي من كوفيد-19، بما في ذلك عن طريق مواءمة الاستثمارات والسياسات المحلية مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽²⁴⁾ وأهداف اتفاق باريس بالنسبة إلى أطرافه، والهدف النهائي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، من أجل إعادة البناء بشكل أفضل والتعجيل بإحداث انتقال إلى اقتصادات ومجتمعات مستدامة تتسم بانخفاض الانبعاثات والقدرة على تحمل تغير المناخ وشمول الجميع، وتؤكد في هذا الصدد ضرورة تعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ عن طريق زيادة قدرة البلدان على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، وتعزيز القدرة على الصمود، والتعجيل بالتنفيذ الكامل لجميع أهداف وغايات خطة عام 2030، وإدماج تدابير تغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات وعمليات التخطيط على الصعيد الوطني، وتحث الأطراف في اتفاق باريس على الإبلاغ عن المساهمات الطموحة المحددة وطنياً بحلول عام 2020 أو تحديثها، مع الإشارة إلى أن الفقرة 3 من المادة 4 من الاتفاق تنص على أن المساهمة التالية المحددة وطنياً لكل طرف ستمثل تقدماً يتجاوز مساهمته الراهنة المحددة وطنياً وستجسد أعلى طموح ممكن له، بما يراعي مسؤولياته المشتركة، وإن كانت متباينة، وقدراته، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة، وتشجع الأطراف على صياغة استراتيجيات طويلة الأجل والإبلاغ عنها على أساس أفضل المعارف العلمية المتاحة وبهدف تحقيق الغرض من الاتفاق وعلى جعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيفة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ، وتؤكد أهمية حشد وسائل التنفيذ من جميع المصادر، بما في ذلك بتقديم الدعم المالي الكافي لجهود التخفيف والتكيف، ضمن أمور أخرى، مع مراعاة الاحتياجات المحددة والظروف الخاصة للبلدان النامية، لا سيما البلدان المعرضة بشدة للآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ؛

3 - **تؤكد من جديد** اتفاق باريس ودخوله المبكر حيز النفاذ، وتشجع كل الأطراف في الاتفاق على أن تنفذ تنفيذا تاما وتشجع الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي لم تودع بعد صكوك تصديقها عليه أو قبولها له أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه، حسب الانطباق، على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن، وتبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة عام 2030 واتفاق باريس؛

4 - **تشير** إلى أن اتفاق باريس يهدف، بتعزيزه تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك الغرض منها، إلى تعزيز إجراءات التصدي على الصعيد العالمي للتهديد الذي يشكله تغير المناخ، في سياق التنمية المستدامة والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر، بوسائل منها الإبقاء على الارتفاع في متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، تسليماً بأن ذلك سوف يقلص بصورة كبيرة مخاطر تغير المناخ وآثاره، ويعزز القدرة على التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ، ويوطد القدرة على تحمل تغير المناخ وتحقيق التنمية الخفيفة انبعاثات غازات الدفيئة على نحو لا يهدد إنتاج الأغذية، ويجعل التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيفة انبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ؛

5 - **ترحب** بالمساهمات المحددة على الصعيد الوطني التي قدمت حتى الآن، وتشير إلى أن تحديثها بانتظام سيجسد أعلى مستوى ممكن من الطموح، في ضوء اختلاف الظروف الوطنية، وسيتيح المعلومات الضرورية لكفالة الوضوح والشفافية والفهم، وفقا للقرارات ذات الصلة؛

6 - **تلاحظ مع القلق** أن المساهمات المحددة على الصعيد الوطني المقدمة حتى الآن من قبل الأطراف في اتفاق باريس ليست كافية، وأنه لا بد من العمل على الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1,5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي، وتشدد على أهمية ما ورد في المقرر 1/م أ-21⁽²⁵⁾ من طلب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية إلى الأطراف في اتفاق باريس بأن تبلغ مساهماتها المحددة على الصعيد الوطني أو تحدّثها بحلول سنة 2020، حسب الاقتضاء، **وتلاحظ مع القلق أيضا** الاستنتاجات التي خلصت إليها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في الجزء الأول من تقرير التقييم السادس المعنون *تغير المناخ في عام 2021: الأساس العلمي الفيزيائي*، وفيها تشير الهيئة الحكومية الدولية إلى أن الاحترار العالمي سيتجاوز خلال القرن الحادي والعشرين ما مقداره 1,5 درجة مئوية ودرجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل العصر الصناعي ما لم يحدث انخفاض شديد في انبعاثات غازات الدفيئة في العقود القادمة؛

7 - **تشدد** على أن الضرورة تقتضي بشكل ملح تعزيز القدرة على التكيف، وتقوية القدرة على الصمود والحد من الهشاشة في وجه تغير المناخ والظواهر الجوية البالغة الشدة، وفي هذا الصدد تحث الدول الأعضاء على مواصلة الانخراط في عمليات التخطيط للتكيف وعلى تعزيز التعاون، لا سيما في مجال الحد من مخاطر الكوارث؛

8 - **ترحب** ببرنامج عمل اتفاق باريس، المعروف باسم دفتر قواعد كاتوفيتسه، الذي اعتمد في الجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس⁽²⁶⁾ وتشجع الأطراف في اتفاق باريس على أن تقوم في الدورات المقبلة بوضع القرارات المعلقة في صيغتها النهائية؛

9 - **تحيط علما** بتقرير الأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية⁽²⁷⁾؛

10 - **تشدد** على ضرورة بذل جهود جماعية من أجل تعزيز التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة بطريقة مبتكرة ومنسقة وسليمة بيئيا ومنفتحة ومشاركة؛

11 - **تؤكد** ضرورة التصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على كافة الأصعدة من أجل تعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على تحمل تغير المناخ، بسبل منها الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، وبناء القدرة على تحمل تغير المناخ من أجل خفض آثار وتكاليف الكوارث الطبيعية؛

(25) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1.

(26) انظر FCCC/CP/2018/10/Add.1.

(27) A/75/256، الفرع الأول.

12- **تسلم** بأن تعزيز سبل الحصول على التمويل الدولي للأنشطة المتعلقة بالمناخ له أهمية في دعم مساعي التخفيف والتكيف في البلدان النامية، لا سيما تلك المعرضة بشكل خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، وتسلم أيضاً بالجهود المبذولة حالياً في هذا الصدد؛

13- **تلاحظ بقلق بالغ** عدم الوفاء بالالتزام الذي قطعه البلدان المتقدمة النمو بأن تحشد مجتمعة 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً من جميع المصادر بحلول عام 2020 لغرض التصدي لاحتياجات البلدان النامية، مما يهدد تحقيق أهداف اتفاق باريس، وتؤكد الحاجة الملحة إلى حشد وتكثيف التمويل المناخي الكافي والذي يمكن التنبؤ به خلال انعقاد الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وما بعدها وإلى أن يوضع قبل عام 2025 هدف كمي جماعي جديد يكون حدّه الأدنى مبلغ 100 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنوياً توفره البلدان المتقدمة النمو، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية وأولوياتها وبلورة طموحات أعلى مستوى بناءً على أدلة العلم، ويتم تنفيذه في سياق عملية شاملة للجميع يحدّد لها إطار زمني واضح ومنجزات مستهدفة ملموسة، بغية تخصيص نسبة 50 في المائة من التمويل لجهود التكيف و 50 في المائة منه لتعزيز القدرة على الصمود من أجل تحقيق التوازن الأمثل بين جهود التكيف والتخفيف، علاوة على تقديم الدعم التقني وبناء القدرات، علماً بأن هذا كله سيتسع نطاقه مع تزايد الاحتياجات؛

14- **تعترف** بالعمل المضطلع به في إطار شراكة مراكش للعمل المتعلق بتغير المناخ⁽²⁸⁾، وتشجع الجهات صاحبة المصلحة التي ليست أطرافاً على تكثيف جهودها للتصدي لتغير المناخ والتعامل معه؛

15- **تشير** إلى قمة العمل المناخي التي انعقدت بدعوة من الأمين العام في 23 أيلول/سبتمبر 2019، وتشير أيضاً إلى المبادرات والالتزامات المتعددة الشركاء المقدمة خلال القمة، وتشير كذلك إلى انعقاد قمة الشباب بشأن المناخ في 21 أيلول/سبتمبر 2019؛

16- **تشير أيضاً** إلى عقد رئيسة الجمعية العامة الاجتماع الرفيع المستوى خلال الدورة الثالثة والسبعين للجمعية بشأن مسألة حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال الحالية والمقبلة في سياق الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لخطة عام 2030؛

17- **تكرر الإعراب** عن تصميم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين 3 و 4 من مقرره 1/م أ-19⁽²⁹⁾، على التعجيل بالتنفيذ التام للمقررات التي تشكّل النتائج المتفق عليها عملاً بمقرره 1/م أ-13⁽³⁰⁾، وعلى رفع مستوى الطموح في الفترة ما قبل عام 2020 وفقاً للمقرر 1/م أ-21 وبما يكفل بذل جميع الأطراف أكبر قدر ممكن من جهود التخفيف بموجب الاتفاقية؛

(28) انظر FCCC/CP/2016/10/Add.1.

(29) انظر FCCC/CP/2013/10/Add.1.

(30) انظر FCCC/CP/2007/6/Add.1.

18 - **ترحب** بتزايد عدد الأطراف التي قبلت تعديل الدوحة على بروتوكول كيوتو⁽³¹⁾ أو صدّقت عليه، حيث ارتفع عددها إلى 146 بلدا ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي، وهو ما يستوفي عتبة دخوله حيز النفاذ، وترحب بجهود الأطراف التي كانت تتفد بالفعل تعديل الدوحة قبل دخوله حيز النفاذ؛

19 - **تدرك** أهمية تفادي الخسائر والأضرار المرتبطة بالتأثيرات الضارة لتغير المناخ وتقليصها إلى أدنى حد والتصدي لها لجميع البلدان، بما في ذلك الظواهر الجوية البالغة الشدة والظواهر البطيئة الحدوث، ودور التنمية المستدامة في خفض مخاطر التعرض للخسائر والأضرار، وتتطلع في هذا الصدد إلى نتائج استعراض آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، في سياق المقررات اللاحقة ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وفي سياق المادة 8 من اتفاق باريس؛

20 - **تتطلع** إلى قيام حكومة المملكة المتحدة باستضافة الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، في غلاسكو خلال الفترة من 31 تشرين الأول/أكتوبر إلى 12 تشرين الثاني/نوفمبر 2021؛

21 - **تحث** الدول الأعضاء على أن تقوم، آخذة في اعتبارها أن النساء والفتيات كثيرًا ما يتضررن بتغير المناخ على نحو غير متكافئ نظرا لعدم المساواة بين الجنسين واعتماد العديد من النساء على الموارد الطبيعية في معيشتهم، بتشجيع إدماج منظور جنساني في السياسات البيئية والسياسات المتعلقة بتغير المناخ، وتعزيز آليات مشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة في صنع القرار على جميع المستويات بشأن القضايا البيئية وتوفير الموارد الكافية لهذه المشاركة، وتؤكد ضرورة التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ، والتي تؤثر، بصفة خاصة، على النساء والفتيات بسبب تغير المناخ، بما في ذلك من خلال تنفيذ خطة عمل جنسانية جديدة اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في دورته الثالثة والعشرين⁽³²⁾، وتتطلع إلى استعراضها بغية المضي قدما نحو تحقيق هدف تعزيز مراعاة المنظور الجنساني وتحقيق مشاركة المرأة بفعالية وعلى قدم المساواة في دعم الإجراءات المتعلقة بالمناخ؛

22 - **تشير** إلى خطة العمل الرامية إلى إدماج ممارسات التنمية المستدامة في إدارة العمليات والمرافق على نطاق الأمانة العامة التي قدمها الأمين العام⁽³³⁾ وأقرت بقرارها 219/72؛

23 - **تلاحظ** الأعمال الجارية التي يضطلع بها منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمنشأ من أجل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بجهود التخفيف والتكيف بشكل شامل متكامل، وما ينطوي عليه من إمكانيات، وتشير إلى المقرر

(31) انظر FCCC/KP/CMP/2012/13/Add.1.

(32) FCCC/CP/2017/11/Add.1، المقرر 3/أ-23، المرفق.

(33) A/72/82.

2/م أ-23 لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن غرض المنتدى ووظائفه⁽³⁴⁾ وإلى المقرر 2/م أ-24 لمؤتمر الأطراف بشأن إدارة المنتدى ومواصلة تفعيله⁽³⁵⁾؛

24 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأمم المتحدة للمؤتمرات والاجتماعات لسنتي 2022 و 2023 دورات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية المزمع عقدها في عامي 2022 و 2023؛

25 - **تدعو** أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة" في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة".

(34) انظر [FCCC/CP/2017/11/Add.1](#).

(35) انظر [FCCC/CP/2018/10/Add.1](#).